انه عرف الروم بالاتيان ببعض اركه خلاف الواقع مع انه توقفه
به غير مانع لدخول الاختلاس المشارك له في بعضها
وبنية بقوله الآتي فخ او نصب على جهة ما في الروم في جميع اركات
البنائية والاعرابية الا في الفتح من البنائية التي هي الفتح
والكسر والفتح والنصب من الاعرابية التي هي الرفع والنصب
والجر وازاد النصب وما حمل عليه فيندرج طوق لابراهيم
وباسحق فلا يجوز ومن ثم امر ان تشم الطرف في الرفع
والضم قاصة مشيرا بضم الشفتين الى الضمة المحذوفة
من الطرف المو قوف عليه وتوضيح هذا المقام ان نقول لا يجوز
الوقف على المحرك بكل اركه ويجوز على الساكن او ما في حكمه
وهو المحرك ببعض اركه والوقف على الساكن اما بالسكون
المجرد عن الاشمام وهو الاكثر الاغلب او بالسكون مع الاشمام
والوقف على المحرك ببعض اركه اما بالروم او الاختلاس

واسكان

واسكان الطرف الموقوف عليه هو الاصل وغيره فرع عليه
لان الواقف غالبا طالب الاستراحة فاعين بما هو الاخف
ونوقيه الاصله ومعادله للمقابل بالمقابل وان اختلفت
جهة كذا في شرح الشاطبية للجعبري لا يقال ان كل حرف ساكن
ساكن ضعيف الا الهمزة فانها اذا سكنت ثقلت
واذا حركت خفت ولذا قال الناظم في تمهيده ينبغي
للقارئ اذا وقف على الهمزة المتطرفة بالسكون ان يظهرها
في وقفه لبعد مخرجها وضعفها بالسكون وذهاب حركتها
لان كل حرف ساكن خفف الا الهمزة فانها اذا سكنت ثقلت
لا سيما اذا كان قبلها ساكن سواء كان الساكن حرف علة
او صحة نحو قوله دفء واطئ والسماء وشيء فعلا
هذا كان الاولى بالجعبري ان يقيد بالغلبة ويقول فاعين
بما هو الاخف غالبا لانا نقول ما ذكره صاحب التمهيد غير صحيح عنده

Copyright © King Saud University